فتاوى سلسلة اللقاء المفتوح

حكم تغيير الشيب بغير السواد | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

سلام عليكم. انت ما حضرت الان؟ تكلمنا عن الموضوع. نعم الشيء بغير السواد. نعم. يستحب للانسان ان يغير الشيب بغير السواد. كالحنة والكتم وهكذا كان الصحابة رضي الله عنهم او عامة الصحابة يغيرون الشيء بالحنة والكتم. وقد جاء في حديث - 00:00:00

عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده. ان رجلا اتى الى المصلى صبغ لحيته بالحنا فقال ما احسن هذا. وجاء رجل قد صبغ لحيته بالحنة والكتم قال هذا احسن. استحبوا صبغوا اللحية - 00:00:30

بالحنا او المهم تغيير الشيء. اختلف العلماء في حكم تغيير الشيء. وذلك على قولين القول الاول الجمهور يقولون بان مستحب. ولا يرونه مستحب. ولا يرون وجوبه. والقول الثاني ان وهؤلاء اختلفوا على قولين. منهم من قال ان الوجوب يكفي ولو مرة في العمر - 00:00:46

ومنهم من قال كلما وجد الشيب تعين عليه الصبر. والمقصود اذا كانت اللحية كلها بيضاء اما اذا كان فيه شيء من البياض فلا يتعين صبغها - 00:01:12